

9504- الحکمة من تعدد الزوجات - الشیخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

وفي هذه الحلقة بقى له قضية واحدة يقول فيها فضيلة الشیخ بعض النساء هداهن الله اذا تزوج عليها زوجها منها امور فربما طلبت الطلاق وخاصمت الزوج وحدثت العداوة بينها وبين ضرتها. ويمتد في بعض الناس - [00:00:00](#)

اذا طول الحياة الزوجية وربما تمنى كل منهما التخلص من الثانية. هل هذا الامر يعد من نقص في حقوق الزوج وهل عليها اثم؟ نريد كلمة توجيهية ونصح في هذه القضية جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله - [00:00:20](#)

رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فقد اباح الله للمسلم تعدد الزوجات الى قال تعالى امدووا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم الا تعدوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم فهذا امر - [00:00:40](#)

اباحه الله سبحانه وتعالى لمصالح عظيمة وحكم بالغة ومصالحة للمسلمين لا تخفي صالحه للزوجين صالح كثيرة لا تخفي على المتأمل في اسرار التشريع ووقائع الاحوال. الله سبحانه وتعالى حكيم في تشريعه - [00:01:00](#)

وامره لا يشرع شيئا الا وفيه مصالح للعباد. ولا يمنع من شيء الا وفيه مضار على العباد. ومن جملة الذي فيه المصالح العظيمة تعدد الزوجات للرجال والنساء بل قد يكون مصلحته للنساء اكثر لان لا تتغطى النساء وتتعفن - [00:01:20](#)

ويحصل عليها ظرر عظيم من العنوسة وآآ عدم وجود الزوج والاسرة الصالحة والانفاق والقيام بحقوق الزوجة يحصل بتترك التعدد مضارب كثيرة لو قصر كل رجل على امرأة واحدة ومعروف ان النساء اقل الغالب اكثر من الرجال في المجتمعات لتعطل كثير من النساء ولذلك شرع الله سبحانه وتعالى - [00:01:40](#)

تعدد الزوجات الا انه يجب على الزوج الذي عنده اكثر من زوجة ان يتقي الله وان يعدل بينهن بما اوجب الله الذي من المبيت والكسوة والسكنى والنفقة وكذلك لا يميل الى احداهن دون الاخرى قد جاء في - [00:02:10](#)

حديث من كانت له زوجتان فمال الى احداهما جاء يوم القيمة وشق مائل فيجب عليه العدل قال تعالى فان خفتم الا تعدوا فواحدة ومراد بذلك العدل الذي يستطيعه الانسان وهو ما ذكرنا. ويجب على المرأة ان تتقي الله سبحانه وتعالى. اذا تزوج - [00:02:30](#)

زوجها بامرأة اخرى ان تعتبر هذا من حقوقه ومما اباح الله له وعليها ان تطالب بحقوقها اذا كان ينقصها شيئا من حقوقها فانها تطالب بحقوقها اما اذا كان قد وفى بما عليه فليس لها ان تقدر عليه وان تضيق عليه - [00:02:50](#)

ان هذا من حقوقه التي اباحها الله له وشرعها الله لها اعترافاً لها اذا عارضت في ذلك في ذلك من غير سبب فانها تكون ظالمة وتكون معتدية فعليها ان تتقي الله سبحانه وتعالى. وان كانت عندها غيره ومنافسة - [00:03:10](#)

فهذا شيء طبيعي خلقه الله سبحانه وتعالى للنساء لكن لا يحملها ذلك على الاعتداء وعلى الظلم وعلى مضائق الزوج بغير حق. نعم - [00:03:30](#)